

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعين
البند ١٣٥ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لفترة الستينات ٢٠١٦-٢٠١٧

التقرير المرحلبي السنوي الخامس عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر

تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية

أولاً - مقدمة

- ١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام المرحلي السنوي الخامس عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجدييد مباني المقر ([A/72/294](#)) . وكان معرضًا على اللجنة أيضًا تقرير مجلس مراجعى الحسابات عن المخطط العام لتجدييد مباني المقر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ([A/72/5](#) (Vol. V))، وتقرير الأمين العام ذو الصلة عن تنفيذ توصيات المجلس ([A/72/355](#)) .

واجتمعت اللجنة الاستشارية أثناء نظرها في التقارير الآنفة الذكر مع أعضاء اللجنة المعنية بعمليات مراجعة الحسابات التابعة لمجلس مراجعى الحسابات، ومع ممثلين للأمين العام قدموا لها معلومات وتوضيحات إضافية، اختتموها بردود خطية وردت في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

٢ - ويقدّم تقرير الأمين العام عملا بقرار الجمعية العامة [٢٩٢/٥٧](#) ، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ المخطط العام لتجدييد مباني المقر. وطلبت الجمعية أيضًا، في القرار نفسه، إلى مجلس مراجعى الحسابات أن يقدم لها تقريرا سنويا عما يقوم به من أنشطة في مجال مراقبة وضع المخطط العام لتجدييد مباني المقر وتنفيذه.

٣ - وتشمل المواضيع الرئيسية التي يغطيها تقرير الأمين العام المرحلي الخامس عشر ما يلي: (أ) حالة المشروع؛ (ب) الأنشطة المتبقية؛ (ج) تنفيذ توصيات مجلس مراجعى الحسابات؛ (د) مزايا المخطط العام لتجدييد مباني المقر؛ (هـ) الحالة المالية للمخطط العام لتجدييد مباني المقر؛ (و) مسائل التحكيم؛ (ز) التكاليف المرتبطة بالمشروع وتكليف مركز البيانات الثانوي؛ (ح) النفقات والاحتياجات الموحدة.



٤ - ويشير المجلس إلى أن تقريره يركز على: (أ) الحالية المالية؛ (ب) آجال المشروع ونطاقه؛ (ج) إدارة المجتمع؛ (د) تحقيق الحد الأقصى من فوائد المجتمع المجدّد. وفي التقرير، يقدم المجلس معلومات مستكمّلة عن حالة تنفيذ توصياته السابقة، ويصدر ست توصيات جديدة حظيت كلها بقبول الأمانة العامة. ويشير المجلس إلى أنه قام بمراجعة الحسابات في الفترة من ١٣ آذار/مارس إلى ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

٥ - وترد تحت العناوين ذات الصلة من الفرع الثاني أدناه مناقشة للاحظات اللجنة الاستشارية على تقرير الأمين العام وعلى المسائل التي أثارها مجلس مراجعي الحسابات.

ثانياً - الملاحظات والتعليقات

الف - حالة المشروع

أعمال التشيد الرئيسية المتبقية

٦ - يقدم الأمين العام، في تقريره، المعلومات التالية عن حالة المشروع: (أ) أُنجزت أعمال هدم وإزالة مبني المرح الشمالي المؤقت في توز/ يوليه ٢٠١٦، وأُنجزت أعمال التشيد اللاحقة، وقائمة العيوب والنواقص والأعمال التصحيحية المتصلة بتهيئة المناظر الطبيعية للمرح الشمالي وصدرت بشأنها شهادة إنجاز نهائي في آب/أغسطس ٢٠١٧؛ (ب) أُنجزت أشغال التشييد والأنشطة المتصلة بقوائم العيوب والنواقص والأنشطة المتصلة بتشغيل العناصر المتجزة والأعمال التصحيحية والأشغال المتصلة بالأمن في المداخل الواقعة على الشارعين ٤٢ و ٤٨ وصدرت بشأنها شهادة الإنجاز النهائي في آب/أغسطس ٢٠١٧؛ (ج) تمت تسوية وتسديد الحسابات المرتبطة بـ ٢٣ عقداً من أصل ٢٤ عقداً من عقود السعر الأقصى المضمون مع شركة إدارة التشيد؛ (د) تمت تسوية وتسديد الحسابات المرتبطة بالترتيبات المؤقتة لنقل موظفي ومهام مبني مكتبة داغ هرشولد والمبنى الملحق الجنوبي، بما في ذلك إعادة تصميم مبني مكتبة داغ هرشولد، وبناء غرف للتدريس في الطابق السفلي الثالث من مبني المرح الجنوبي، وثلاثة مواقع مقاصف جديدة.

٧ - ويقدم مجلس مراجعي الحسابات، في تقريره، معلومات عن الجدول الزمني للمشروع ونطاق أعمال التشيد الرئيسية المتبقية (انظر A/72/5 (Vol. V)، الفقرات ٤٣-٥١). ويشير إلى أن الأمانة العامة توقعت أن تنجز أعمال التشيد بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٧ وأن يتم الإفال الإداري النهائي للمشروع وجميع العقود المتصلة به في آب/أغسطس ٢٠١٧. ويلاحظ المجلس أنه حدث تأخير مدته ستة أشهر عن الموعود المقرر الأصلي للإنجاز، الذي كان هو نهاية عام ٢٠١٤. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن حالة المشروع على نحو ما أفاد به الأمين العام في تقريره (انظر الفقرة ٦ أعلاه)، الذي يتوقع فيه أن يكون يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ هو تاريخ الإفال الإداري، تعكس أيضاً تأخير إضافياً مدته أربعة أشهر في إنجاز المشروع. وتبدى اللجنة تعليقات بشأن تاريخ إنجاز المخطط العام لتجديده مبني المقر في تقريرها بشأن تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية للأمم المتحدة (انظر A/72/537، الفقرة ٣٥).

الأنشطة المتبقية

٨ - يشير الأمين العام إلى أنه في وقت تقديم تقريره، كانت جميع أعمال التشيد قد أُنجزت بالنسبة لجميع النطاقات والعناصر الفرعية في المخطط العام لتجديده مبني المقر، كما تمت تسوية جميع الفواتير والحسابات وتسديدها باستثناء خمسة عقود من المتوقع تسديد المدفوعات النهائية المتعلقة بها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وكانت العقود الخمسة كالتالي: (أ) اتفاق التنسيق مع شركة إدارة

التشييد؛ (ب) أعمال التشييد في ما يتعلق بأعمال الهدم وتحية المناظر الطبيعية؛ (ج) أعمال التشييد في ما يتعلق بالأشغال المتصلة بالأمن في المداخل الواقعة على الشارعين ٤٢ و ٤٨؛ (د) شركة إدارة المشروع؛ (هـ) شركة التصميم والهندسة. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه من المتوقع أن تختتم جميع الأنشطة المتبقية - وهي الأنشطة الإدارية المتعلقة بإنتهاء العقود، وتسوية الحسابات وسداد الفواتير - بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

الحالة المالية

٩ - تقدم معلومات عن الحالة المالية للمشروع في الفقرات ٣٦ إلى ٤٤ من تقرير الأمين العام وفي الفقرات ٧ إلى ٣٦ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات. وكما ذكر، يبلغ التمويل الإجمالي المعتمد لمشروع المخطط العام لتجديد مبني المقر ١٥٠,٤ مليون دولار، ويتألف من الاعتمادات المرصودة لنطاق المشروع الأصلي البالغ قدرها ١٨٧٦,٧ مليون دولار، والهبات البالغ قدرها ٤٣ مليون دولار، وإيرادات الفوائد ورصيد الاحتياطي رأس المال المتداول البالغ قدرها ١٥٩,٤ مليون دولار، والمبلغ المخصص لتمويل تعزيز النظم الأمنية بقيمة ١٠٠ مليون دولار. وإذا أخذت في الاعتبار التكاليف ذات الصلة وتكلفة مركز البيانات الثاني التي يتحملها المخطط العام لتجديد مبني المقر (١٥٤,٧ مليون دولار) ومساهمة من حساب الدعم (٤,٢ مليون دولار) من أجل مركز البيانات الثاني، فإن التكلفة النهائية للمخطط العام، بما في إزالة نطاق تجديد مبني مكتبة داغ هرشولد ومبني الملحق الجنوبي من نطاق المشروع، تبلغ ٢٣٠٩,٣ مليون دولار.

١٠ - ويشير الأمين العام إلى أن تكلفة الأعمال المتبقية (الهدم وتحية المناظر الطبيعية، والأعمال المتعلقة بالأمن على المداخل في الشارعين ٤٢ و ٤٨) زادت بمبلغ قدره ١,٢ مليون دولار، أي من ٣٦,١ مليون دولار إلى ٣٧,٣ مليون دولار. وعند الاستفسار، رُوّدت اللجنة الاستشارية بالجدول ١ الذي يبين توزيع التكاليف المقدرة للحلول المؤقتة والأعمال المتبقية في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. ولم تتلق اللجنة أي تفاصيل عن الاحتياجات الإضافية.

المدول ١

توزيع التكاليف المقدرة للحلول المؤقتة والأعمال المتبقية في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ (بدولارات الولايات المتحدة)

التكاليف المقدرة في التكاليف المقدرة في عام ٢٠١٦		الحلول المؤقتة
		الجمع الفرعى
٣٦٠٠٠٠٠	٤٣٠٠٠٠٠	ثلاثة مقاصف بديلة
٢٨٠٠٠٠٠	٣١٠٠٠٠٠	إعادة تصميم مبني مكتبة داغ هرشولد
٥٣٠٠٠٠	٥١٠٠٠٠٠	غرف التدريس بالطابق السفلي الثالث لمبنى المرج الشمالي
١١٧٠٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠٠٠	الجمع الفرعى
١٩٤٠٠٠٠	١٩٠٠٠٠٠	الأعمال المتبقية
١٧٩٠٠٠٠	١٧١٠٠٠٠	المدخل على الشارعين ٤٢ و ٤٨
٣٧٣٠٠٠٠	٣٦١٠٠٠٠٠	الجمع الفرعى
٤٩٠٠٠٠٠	٤٨٦٠٠٠٠٠	المجموع

١١ - ويشار كذلك إلى أن الزيادة قابلتها داخلياً وفورات تحققت نتيجة لاستكمال الحلول المؤقتة، التي تشمل ما يلي: (أ) ثلاثة مواقع لمقاصف جديدة؛ (ب) أعمال تشييد غرف تدريس في منطقة الطابق السفلي الثالث بمني المرج الشمالي؛ (ج) إعادة تصميم مكتبة داغ هرشولد بعد نقل موظفي ومهام المبنى.

باء - تحقيق الفوائد

الكفاءة في استخدام الطاقة

١٢ - يقدم الأمين العام، في تقريره، تحديداً للبيانات المقدمة في التقرير المرحلي الرابع عشر، بما في ذلك مقارنة لاستهلاك الطاقة بين العامين ٢٠٠٦ و ٢٠١٧. ويشير الأمين العام إلى أنه في عام ٢٠١٥، وبعد تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، انخفض إجمالي استهلاك الطاقة بشكل كبير، بنسبة تزيد عن ٧٥ في المائة بالمقارنة بمجموع الاستهلاك في عام ٢٠٠٦، قبل تنفيذ المخطط. ويشير الأمين العام أيضاً إلى أن الانخفاض في استهلاك الطاقة كان متسبباً وتحقق أيضاً انخفاضاً مماثلاً في الاستهلاك في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. وتشعر اللجنة الاستشارية بخيبة أمل لأن الأمين العام لم يحدد كمية الفوائد النجدية والفوارات الحقيقة من خلال خفض استهلاك الطاقة.

١٣ - لاحظت اللجنة الاستشارية في تقريرها بشأن التقرير المرحلي السنوي الرابع عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر (A/71/541) أن مكاسب الكفاءة التي أبلغ عنها حسبت بالاستناد إلى نماذج هندسية وليس إلى الأداء الفعلي. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي المقبل بيانات شاملة عما تحقق من مكاسب في الكفاءة قبل القياس الكمي، من حيث استخدام الطاقة وكذلك تكاليف المنافع العامة، وأن يستند في ذلك إلى ما تم جمعه من بيانات فعلية. ويشير مجلس مراجعي الحسابات، في تقريره، إلى أنه، في إطار المخطط العام لتجديد مباني المقر، تم وضع أداة لمتابعة استهلاك الطاقة والإبلاغ عنه لقياس استخدام الطاقة والإبلاغ عنه بصورة آنية على المستوى الإجمالي وكذلك على مستوى المعدات، وقد دخلت حيز التشغيل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. غير أنه ثبت أن الأداة لا يمكن الاعتماد عليها في تسجيل استخدام البخار، والغاز، والمياه بدقة، وتواصل الأمانة العامة العمل مع البائع من أجل تحسين الدقة. ويوصي المجلس بأن تحل المشاكل المتعلقة بهذه الأداة. ويوصي الأمانة العامة كذلك بإجراء تحليل جدوى للمعايير المحددة في دراسة الكفاءة في استخدام الطاقة التي قام بها خبير استشاري في نيسان/أبريل ٢٠١٥ لتحديد مجالات تحسين كفاءة استخدام الطاقة ، بعد مراعاة المرونة المزعزة التي يتبعها تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر.

١٤ - وتتوقع اللجنة الاستشارية أن ينفذ الأمين العام توصيات المجلس على وجه السرعة، وأن يقدم معلومات عن هذه المسألة في تقريره المرحلي المقبل. وتكرر اللجنة توصيتها السابقة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يُقدم في تقريره المرحلي المقبل بيانات عما تحقق من مكاسب في الكفاءة قبل القياس الكمي، وذلك من حيث كل من استخدام الطاقة وتكاليف المنافع العامة، وأن يستند في ذلك إلى ما تم جمعه من بيانات فعلية. وتوصي اللجنة أيضاً بأن تطلب الجمعية إلى الأمين العام أن يراقب عن كثب استخدام الطاقة ويواصل ترشيد هذا الاستخدام، وأن يبلغ عما تحقق فعلاً من مكاسب في الكفاءة في التقارير المرحلية المقبلة.

تسهيلات الوصول

- يقول الأمين العام إن المخطط العام لتجديد مباني المقر وفر، في جملة أمور، مرفقاً بمحذداً حديثاً يمكن استخدامه من قبل جميع الأفراد ويمثل للقوانين المتعلقة بالبناء والحريق والسلامة المعمول بها في المدينة الضيفية (انظر [A/72/294](#)، الفقرة ٢٨). ويلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أنه تم في إطار المخطط العام تنفيذ عناصر تسهيلات الوصول في جمع المقر، ويشير أيضاً إلى أن فعالية هذه التدابير لا يمكن أن يقراها إلا المستخدمون. ويرى المجلس أن إجراء عملية تشاور مع مستخدمي العناصر المنفذة حديثاً من تسهيلات الوصول، بمن فيهم الموظفون وأعضاء الوفود والمشاركون، من شأنه أن يتيح للأمانة العامة اتخاذ المزيد من الإجراءات لزيادة فعالية هذه التسهيلات. ويوصي المجلس الأمانة العامة بإجراء استقصاء للمستخدمين بشأن مدى فعالية خصائص تسهيلات الوصول من أجل تحديد أي ثغرات، إن وجدت، في البنية التحتية المنشأة كجزء من المخطط العام لتجديد مباني المقر. وقبلت الأمانة العامة التوصية وأبلغت المجلس بأنه قدّم في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ مقترن إلى فرق عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الإدارات والمعنية بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين بشأن إعداد موقع شبيكي لتلقي التعقيبات من جميع مستخدمي مقر الأمم المتحدة لتمكينهم من إبداء انتطاعاتهم على تجاربهم فيما يتعلق بتسهيلات الوصول (انظر [A/71/344](#) و [A/71/344/Corr.1](#)).

- وردا على استفسار بشأن ما إذا كانت الأمانة العامة قد تلقت أي طلبات أو شكاوى من الأشخاص ذوي الإعاقة، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه نظرا للطبيعة الحساسة أحياناً لمسائل الإعاقة، ووفقاً للممارسة الفضلى العامة المتمثلة في معالجة المسائل المتعلقة بالترتيبات التيسيرية المعقولة المتعلقة بتيسير الوصول حيثما أمكن على مستوى الإشراف المباشر، ليس للمنظمة معلومات موثوق بها عن عدد طلبات الترتيبات التيسيرية المعقولة، أو عن طبيعة هذه الطلبات، أو عدد الحالات التي تم فيها توفير هذه الترتيبات. وأشارت الأمانة العامة أيضاً إلى أنه تم، بتنسيق من فرق العمل المشتركة بين الإدارات والمعنية بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين، بدء دراسة استقصائية على شبكة الإنترنت في تموز/يوليه ٢٠١٧ بهدف التماس انطباعات من جميع مستخدمي مقر الأمم المتحدة - أعضاء الوفود، والموظفوون، وممثلو المنظمات غير الحكومية، والتعاقدون، والجمهور الرأي - بشأن تجاههم فيما يتعلق بتسهيلات الوصول؛ وستظل الدراسة الاستقصائية على شبكة الإنترنت مفتوحة لمدة ثلاثة أشهر، وستقوم فرق العمل بتحليل الإجابات.

- ويشير مجلس مراجعي الحسابات في الفقرة ٨٠ من تقريره، إلى أن الأمين العام ذكر في تقريره المرحلي السنوي الثالث عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجدييد مباني المقر (A/343/103) أن المخطط العام حسن من سهولة الدخول إلى مجمع المقر وجعله متاحاً بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة. وعلى الرغم من تأكيد الأمين العام، أعلمـت اللجنة الاستشارية بعدد من المشاكل المتعلقة بتسهيلات الدخول التي واجهتها الوفود في استخدام مرافق المؤتمرات.

- وعلى الرغم من إقرار اللجنة الاستشارية بأن عدداً من عناصر تسهيلات الوصول قد نفذت في إطار المخطط العام لتجدييد مباني المقر، فهي ترى أن هناك حاجة إلى إجراء استعراض لمجمل المقر من أجل تحديد أي ثغرات في الهياكل الأساسية مقارنة بمتطلبات تيسير الوصول بموجب قوانين البناء الأخلاقية. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إجراء هذا الاستعراض وتقديم نتائجه في تقريره المرحلي المُقبل. وستبدي اللجنة المزيد من التعليقات على المسائل المتصلة بتسهيلات الوصول في سياق نظرها في تقرير الأمين العام عن خطبة المؤتمرات (A/72/116).

أماكن العمل المزنة

١٩ - يناقش مجلس مراجعى الحسابات مسألة أماكن العمل المزنة في الفقرات ٨٥ إلى ٩٥ من تقريره. ويقدم معلومات عن حالة تفيد المشروع وتكليفه، وكذلك عن نتائج دراسة بشأن استقصاء مؤشر إنتاجية العمل وبشأن استخدام الميز المكتبي في مرحلة ما بعد الشغل أجريت عقب إعادة تصميم الطوابق الثالث عشر والثامن عشر والتاسع عشر بمعنى الأمانة العامة. ويوصي المجلس الأمانة العامة برصد مكاسب الإنتاجية بصورة منتظمة مع كفالة خفض الاحتياجات من أماكن العمل. وستواصل اللجنة الاستشارية مناقشة مسألة أماكن العمل المزنة في سياق نظرها في تقرير الأمين العام بشأن المسألة .(A/72/379)

جيم - صيانة المجتمع وإدارته

ترتيبات الصيانة

٢٠ - يلاحظ الأمين العام، في تقريره، أنه لمن كانت المباني المجددة حديثاً تتطلب إجمالاً أعمال صيانة وتصليح أقل، فإن النظم والمعدات المركبة حديثاً تستلزم خدمةً أكثر اتساقاً وأعلى كلفة، وهو ما يتطلب توفير مستويات عالية من الخبرة التقنية لا تملكها الأمانة العامة داخلياً؛ ولذلك فمن الضروري الإبقاء على خدمات البائعين التجاريين المتخصصين. ويشير مجلس مراجعى الحسابات، في تقريره، إلى أن الأمانة العامة اعتزرت الاستعانة بخدمات شركة متخصصة في نهاية عام ٢٠١٧ بعد أن تكون قد أتيحت في وحدة صيانة المنشآت في نظام أوموجا بيانت١٢ شهراً من الصيانة، وذلك لتقوم الشركة باستعراض مستقل خارجي لممارسات ونهج الصيانة وتقييم التوازن بين إسناد أعمال الصيانة إلى المصادر الخارجية وبين توفيرها بالاستعانة بالطاقات الداخلية بحيث تتحقق فعالية الكلفة في استخدام الموارد. غير أن المقرر حالياً لتكليف الشركة المتخصصة هو أواخر عام ٢٠١٨ وذلك بسبب تأخر نشر وحدة صيانة المنشآت في نظام أوموجا. وعلاوة على ذلك، يشير المجلس إلى أن الأمانة العامة أبلغته بأن ملاك الموظفين في ورشة التدفئة والتهدئة وتكييف الماء ليس كافياً مقارنة بالحاجة إلى الصيانة الوقائية الأساسية وأن الموارد الحالية من الموظفين لا تكفي لاستيفاء حتى الحد الأدنى من الصيانة الذي توصي به الجهة المصنعة.

٢١ - واللجنة الاستشارية واثقة من أن المسائل المشار إليها أعلاه لا تحدث أثراً سلبياً في صيانة النظم والمعدات المركبة حديثاً. وتتوقع أن يقوم الأمين العام بمعالجة هذه المسألة على سبيل الأولوية، وأن يقدم معلومات مستكملاً عن حالة ترتيبات الصيانة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

حماية الأصول

٢٢ - يعرب مجلس مراجعى الحسابات، في تقريره، عن قلقه إزاء الضوابط الداخلية فيما يتعلق بالحفظ على الأصول، إذ لاحظ أنه بعد تحديد المباني في إطار مشاريع المخطط العام لتجديد مباني المقر، لم تتمكن الأمانة العامة من تحديد مكان ٢٠٨ أصول (٢٠,٨ في المائة) من بين ١٠٠٠ من أصل جرى التحقق المادي منها.

٢٣ - ورداً على طلب معلومات مستكملاً عن حالة وقيمة الأصول المذكورة أعلاه، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في وقت مراجعة المجلس للحسابات، في آذار/مارس ٢٠١٧، لم يكتمل التحقق المادي من ٤١٩ صنفاً من مجموع ٦٠٩ أصناف. وحتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، تم حصر ١٣١ صنفاً إضافياً

أو التعامل معها بشكل ملائم، فيما يبقى ما مجموعه ٢٢٨ صنفا لم يتم التتحقق منها ماديا، ويبلغ مجموع قيمتها الدفترية ١,٢٤ مليون دولار. ويرد في الجدول ٢ موجز للأصول الـ ٤١٩.

الجدول ٢ حالة وقيمة الأصول التي لم يتم التتحقق منها ماديا حتى آذار/مارس ٢٠١٧

حالة الأصول	الكمية	القيمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ (بالملايين الولايات المتحدة)
١ - تم التتحقق منها ماديا في عام ٢٠١٧	١٣٠	٢٩٥٨٣٦
٢ - قيد الشطب	٣٧	صفر
٣ - ألغي الإقرار بها	٢٤	صفر
٤ - لم يحدد مكانها بعد	٢٢٨	١٢٤٠٠٦
المجموع	٤١٩	١٥٣٥٨٤٣

٢٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن العديد من الأصناف المعنية يتتألف من معدات تقنية متعلقة بتكنولوجيا المعلومات، مثل محولات الشبكات، تشكل جزءا من الهياكل الأساسية العامة لتكنولوجيا المعلومات. وأبلغت اللجنة أيضا بأن الأصناف الـ ٢٢٨ التي لا يزال يتعين تحديد مكانها تشمل تسع مركبات تبلغ قيمتها بعد خصم الاستهلاك ٤٨٣٩٩٥ دولارا، وهو ما يمثل ٣٩ في المائة من مجموع القيمة المتبقية بعد خصم الاستهلاك. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن المركبات غير مرتبطة بالخطط العام لتجديده مبني المقر، لكنها كانت في البداية مسجلة في جرد أصول الأمم المتحدة لأنها اشتراها مركزيًا إدارة شئون السلامة والأمن وتم نشرها بشكل مباشر في مكاتبها الميدانية في كازاخستان، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وإريتريا، والجزائر. وتم التتحقق المادي من المركبات في عام ٢٠١٧ في موقع كل منها وتم إدخال التغييرات في نظام أوموجا بحيث لا تبين الأصناف على أنها جزء من جرد المقر. وتتوقع اللجنة أن تكمل الأمانة العامة عملية التتحقق المادي من جميع الأصول المتبقية، وأن تقدم معلومات مستكملة عن حالة التتحقق من الأصول وقيمتها في التقرير المرحلي المقبل. واللجنة واثقة من أن مجلس مراجعي الحسابات سيستعرض هذه المسألة في سياق مراجعته المقبلة للحسابات وسيقدم تأكيدات بأن جميع الأصول سيتم تحديد مكانها وحصرها.

دال - تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

٢٥ - أشارت اللجنة الاستشارية، في تقريرها السابق، إلى أنه من بين التوصيات الخمسين التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات على مدى فترات الستين الثلاث السابقة، لا تزال ١٢ توصية لم تنفذ بعد (انظر A/71/541، الفقرة ٢٩). ويشير المجلس، في تقريره الأخير، إلى أنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تم تنفيذ توصيتين من التوصيات الـ ١٢ المتبقية، ولا تزال عشر توصيات قيد التنفيذ. وردا على طلب مزيد من المعلومات عن معدل التنفيذ المنخفض، أبلغ المجلس اللجنة بأن التوصيات العشر قيد التنفيذ تشمل توصيتين صادرتين في تقرير المجلس لعام ٢٠١٢، وتوصيتين إضافيتين في تقرير عام ٢٠١٣، وثلاث توصيات في تقرير كل من عام ٢٠١٤ وعام ٢٠١٥. وأشار المجلس إلى أنه على الرغم من أن الأمانة العامة تستغرق وقتا طويلا في تنفيذ بعض التوصيات، فإن الإجراءات المطلوبة جارية. وردا على استفسار،

أبلغت الأمانة العامة اللجنة كذلك بأن توصيتين من التوصيات العشر التي لم تنفذ بعد تتعلقان بمشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر، فيما تتصل التوصيات الشمالي المتبقية بمسائل أوسع نطاقاً تتعلق بالعمليات وصيانة المجتمع بعد إنجاز المخطط العام. وتظل اللجنة تشعر بالقلق إزاء العدد الكبير من التوصيات التي لم تنفذ بعد في وقت يقترب فيه الإنجاز النهائي للمشروع. واللجنة واثقة من أنه سيُبذل كل جهد ممكن من أجل تنفيذ التوصيات المتبقية على وجه السرعة، وأنه ستقدم معلومات مستكملة شاملة عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية في التقرير المُقبل مجلس مراجعي الحسابات والتقرير المرحلي المُقبل للأمين العام.

هاء - مسائل أخرى

طلاء سياج "إيست ريفر" (النهر الشرقي)

٢٦ - أشارت اللجنة الاستشارية، في تقريرها السابق، إلى أن الأمانة العامة أبلغتها بأنها تعتمد إدراج طلاء سياج إِيست ريفر في إطار أعمال الفحص العامة للجزء السفلي من الحيدان الجانبي لطريق إف دي آر درايف (FDR Drive). وكان من المتوقع أن يجرى الفحص في بداية عام ٢٠١٧، ور هنا بالنتيجة، كان من المقرر إجراء الأشغال الإصلاحية في صيف عام ٢٠١٧ عندما ستقل حركة مرور المركبات، لأنه سيتعين إغلاق مرات طريق إف دي آر درايف في مرحلة ما من أجل تركيب شباك واقية (انظر A/71/541، الفقرة ٣٢). وتشعر اللجنة الاستشارية بخيبة الأمل لعدم إحراز أي تقدم حتى الآن في معالجة هذه المسألة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إنجاز الأعمال الإصلاحية خلال صيف عام ٢٠١٨ وتقديم معلومات محدثة عن هذه المسألة في تقريره المرحلي المُقبل.

المرفق الترفيهي

٢٧ - شمل التقرير السابق للجنة الاستشارية معلومات مقدمة إليها بشأن خطط تشييد مرافق ترفيهي باستخدام الموارد المقدمة من اللجنة الأولمبية الدولية (انظر A/71/541، الفقرة ٣٣). وقد رأت اللجنة آنذاك أن تنفيذ مشروع هذا المرفق يتطلب موافقة مسبقة من الجمعية العامة (المرجع نفسه، الفقرتان ٣٣ و ٣٤). و تتوقع اللجنة أن يقدم الأمين العام إيضاحاً لجميع المسائل التي أثارها في تقريرها السابق، بما في ذلك أسباب الشروع في تشييد المرفق الترفيهي المذكور دون الحصول على موافقة مسبقة من الجمعية العامة.

٢٨ - وعن الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن التكاليف السنوية لتشغيل وصيانة المرفق تبلغ ٨٨٣٤٧ دولاراً من أجل التنظيف المنظم للجناح وأماكن الرياضة، ومختلف أعمال الإصلاح الطارئة للبنيات والهيكل الأساسية. وستغطي تكاليف الصيانة من مبلغ المبة خلال السنوات السبع الأولى، وهي العمر النافع المتوقع للبنيات. واللجنة واثقة من أن الأمين العام سيسعى إلى الحصول على هبة أو مساهمة إضافية من اللجنة الأولمبية الدولية في حال نشوء أي احتياجات من أجل تغطية تكاليف التجديد أو الصيانة أو تكاليف أخرى مترتبة بذلك بعد السنوات السبع الأولى من وجود المرفق.

التحكيم

٢٩ - لدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه إذا كان يتبع على المنظمة تسوية أي مطالبات مقدمة من خلال إخطاري التحكيم (انظر A/72/294، الفقرات ٤٥-٤٨)، ستقدم المراقبة

المالية مقترحاً لتمويل الاحتياجات لكي تنظر فيه الجمعية العامة. وحسب المبالغ التي سيتعين دفعها، يمكن الإبلاغ عن الاحتياجات الإضافية في سياق تقرير الأداء الثاني للميزانية البرنامجية لفترة الستين التي سيتعين فيها أن تسدد المدفوعات، أو من خلال استخدام أي رصيد حر متاح وقت إغفال مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر، أو من خلال الاثنين معاً. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن تكلفة الشركات القانونية المتعاقد معها تؤدى من الميزانية المعتمدة للمخطط العام لتجديد مباني المقر.

ثالثا - الاستنتاجات والتوصيات

٣٠ - يرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في الفقرة ٥٣ من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنًا بتعليقها وتوصياتها الواردة في الفقرات أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقدم المحرز منذ صدور التقرير المرحلي السنوي الرابع عشر؛
- (ب) أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم التقرير المرحلي السادس عشر والنهائي للمشروع، والتكاليف الإجمالية حتى إنجاز المشروع، في الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة.